

الفصل الثالث

"وعى معلم المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى
مصر"

محتويات الفصل الثالث

- ١- الوعى القانونى فى المجتمع المصرى .
- ٢- المعلم والوعى بتشريعات مهنته .
- ٣- عناصر الوعى ومستوياته .
- ٤- مصادر تشكيل الوعى عند المعلم .
- ٥- مصادر وعى المعلم بتشريعات المهنة بعد التخرج .
- ٦- الوعى الحقوقى .
- ٧- مصادر الوعى القانونى فى مرحلة الإعداد للطالب المعلم .
- ٨- دور نقابة المعلمين فى تشكيل الوعى بتشريعات المهنة للمعلمين .
- ٩- دور مجلة الرائد فى تنمية وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم .
- ١٠- تحليل لبعض قضايا المعلمين فى الشئون القانونية .
- ١١- أهمية وعى المعلم بحقوقه وواجباته المهنية من منطلق الإعلان العالمى لحقوق الإنسان
- ١٢- تحليل بعض مواد دستور جمهورية مصر العربية الصادر عام ١٩٧١ .

الوعى القانونى فى المجتمع المصرى:

يعد مفهوم الوعى من المفاهيم التى يدور حولها الكثير من الجدل بين الفلاسفة والمفكرين والعلماء وهذا يعنى عدم اتفاقهم على تعريف واحد له .

والوعى هو ما لدى الأفراد من معارف قانونية على المستوى الشخصى والمجتمعى نتيجة التربية القانونية التى حصل عليها المواطن داخل المجتمع بمؤسساته المختلفة .

وقد برزت أهمية التربية القانونية على المسرح التربوى منذ أوائل السبعينات من القرن الحالى (العشرين) وبصفة خاصة حينما لوحظ أن هناك فجوة واسعة بين ما يقوم فى المدارس بصورته التقليدية وبين التطور السريع فى مجال الممارسات الحياتية اليومية بالنسبة للفرد والمجتمع . فالمواطن العادى يواجه بمتطلبات قانونية عند ممارسة حياته اليومية تتدرج من مجرد عمل شهادة ميلاد لابنه، أو جرد ممتلكات ميراث لوالديه أو ملء استمارة تختص بضريبة الدخل أو التليفون أو الانتخابات، أو ضرورة إرسال أبنائه إلى المدرسة فى سن الإلزام وغيرها من الأمور التى تؤكد أن القانون يتدخل فى حياتنا اليومية وبصورة فعلية.^(١)

ويرى البعض إن النظرة الاجتماعية النقدية لقوانيننا النافذة أصبحت واجبا لا يحتمل التأجيل إن كان المتقنون القانونيون - كشريحة اجتماعية مؤثرة - مازالوا يؤمنون بضرورة وضع ثقافتهم فى خدمة أهداف المجتمع .^(٢) بينما يرى آخرون إن " القواعد القانونية الفرعية تتعدد وتتنوع وفقا لتعدد وتنوع مجالات العلاقات الاجتماعية فى مجتمع ما تجعل من الضرورى أن يكون المواطن على وعى وعلم بها، وإن الخروج بحقائق شبه مؤكدة عن الوعى القانونى لابد أن يسبقه دراسات متأنية عن اتجاهات الممارسات القانونية فى الواقع الفعلى " .^(٣)

وعلى صعيد آخر يؤكد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة فى دورته السابعة والأربعون حول "النهوض بالمرأة" الذى اعتبر محور الأمية القانونية أو جهل المرأة بوضعها القانونى عاملا سلبيا والمطلوب تثقيف المرأة لمعرفة حقوقها القانونية للمشاركة فى صنع القرار وتحقيق التنمية البشرية المطلوبة .

(١) فاطمة عبد القادر حسن ، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ، ص ص ٧٠ : ٩٣ .

(٢) محمد نور فرحات : " المصريون والقانون ، رؤية لبعض الأبعاد التاريخية اللازمة القانونية المعاصرة " ، مجلة قضايا فكرية ، الكتاب

الأول ، يوليو ص ١٢٦ . ١٩٨٥

(٣) محمد نور فرحات وآخرون: "الإنسان فى مصر الفكر والحق والمجتمع" ، القاهرة ، ص ٢١٩ .

وأثبتت الدراسات أنه "بالرجوع إلى مناهج التعليم العام في مصر لا نجد أى أثر لتدريس الوعي القانونى للمرأة أو للأوضاع القانونية الخاصة بالأسرة".^(١) لأن معرفة الفرد بحقوقه وواجباته سيؤدى إلى تمسك كل ذى حق بحقه .

ويفتقد المواطن المصرى العادى - فى الوقت الراهن - إلى ثقافة ووعى بالثقافة القانونية تبصره بما له وما عليه من حقوق وواجبات، وإن كانت هناك بعض معلومات ضعيفة من خلال بعض المشكلات التى تعرضها بعض وسائل الإعلام المختلفة فى حين إن المواطن المصرى يحتاج إلى قسط من الثقافة القانونية اللازمة له منعا للمخالفات التى قد يرتكبها البعض عن طريق الجهل بها مثل المخالفات المرورية ، والتهرب من الضرائب ، وشروط صحة الشيك وإيصال الأمانة ومدة صلاحية كل منهما ، الإرهاب فقد ينزلق الإنسان إلى طريق الإرهاب نتيجة عدم الوعى الكافى بحدوده فى المجتمع وحدود الآخرين معه وكيف يمارس حقوقه الدستورية فى الدولة ، وكيف يتمتع بالحقوق التى منحت له من خلال الإعلان العالمى لحقوق الإنسان إلى جانب توعيته ببعض الحقوق مثل ضريبة المبيعات نسبتها عند البيع أو الشراء ، قانون الغش التجاري ، حدوده مع رجال الشرطة، المحكمة وآدابها المحامى والتعامل معه ، أيضاً حقوقه فى قانون العمل ، الإجازات ، التأمينات ، علاقات العمل مع الزملاء وحدودها .

المعلم و الوعى بتشريعات مهنته:

لاشك أن إعداد المعلم بشكل جيد يجعله يتعامل مع متطلبات المهنة بشكل واع فإن ذلك ينعكس بالضرورة على عمله حيث إن متطلبات العصر تفرض على المعلم حالياً ليس فقط إتقان كيفية توصيل المعلومة للتلميذ ولكن عليه أيضاً أن يجيد كيف يتعامل مع جميع أطراف العملية التعليمية (تلاميذ ، رؤساء ، موجهين ، أولياء أمور ، ... إلخ) ولن يتأتى له ذلك إلا إذا تلقى دراسة كافية فى كليات إعداد المعلمين ، وتدريب جيد ومستمر لأحدث التشريعات المهنية التى تخص مهنته كمعلم وكموظف فى الدولة .

ويرى البعض أنه " أن المعلم قد أهمل كثيراً وتعايش المجتمع طويلاً مع الأوضاع السيئة التى يعيش فيها ، وقد تظاهر المجتمع بأنه يوفى المعلمين أجورهم وحقوقهم ، وهم بدورهم تظاهروا

(١) فتحي نجيب : "عدم الوعى بين النساء بالحقوق الممنوحة ، مؤتمر المرأة المصرية وتحديات القرن الحادى والعشرين " ، المجلس القومى للأمومة والطفولة القاهرة يونيو ، ١٩٩٤ ، ص ٥

بأنهم يؤدون عملهم والتظاهر المتبادل أدى إلى ضعف نتائج العملية التعليمية هنا يجب التأكيد على أن الحياة الكريمة تمثل عنصر الأمن لدى المعلم، وينطلق منها الأداء الفعال، فقد تسبب تجاهل أحوال المعلم إلى مهنة التعليم مهنة بلا أسوار يعمل بها المختصون وغير المختصين ، وقد يكون اقتراح نظام الترخيص مزاول مهنة التدريس توضع له شروطه ومواصفاته، والقسم الذى يؤديه المعلم يعد الميثاق الأخلاقى الذى يلتزم به ، ويحاسب فى ضوئه ، ويراعى فيه تحديد المرحلة التعليمية التى يعمل بها المعلم والتدقيق فيما سيتم اختيارهم لمهنة التدريس بحيث لا تصبح تلك المهنة لكل من يريد ولكنها تكون فقط ممكنة لمن يستطيع - أمرا واجبا حيث إن التعليم مهنة مقدسة تحتاج إلى الإنسان القدوة ذى الأفق الواسع والخلق القويم والنفس السوية بحيث تتضمن شروط مزاولى المهنة فترة اختبار كافية يتقرر بعدها صلاحية المرشح لمزاولة هذه المهنة النبيلة أم لا " (١).

فى حين إذا نظرنا إلى الإجراءات المتبعة فى تعيين مدرس بمدارس التعليم الإلزامى فى اليابان نجد مجلس التعليم الإقليمى يقوم عادة بعقد مسابقة سنوية لتعيين المدرسين تشتمل على اختبارات تحريرية فى الموضوعات الدراسية العامة والمهنية ، والتخصصية ، وإجراء المقابلات الشخصية وبعض الاختبارات العملية فى مجالات التربية البدنية والفنون الجميلة وغيرها ويقوم المجلس بعد ذلك بتعيين المدرسين الجدد بعد دراسته نتائجهم فى الاختبارات والمسابقات المذكورة وكذلك نتائج تحصيلهم الأكاديمي بالجامعة . (٢)

' وإذا كنا نتحاور حول شعار الحق فى التعليم من الضروري أن نركز أيضاً على كيفية استخدام التعليم من أجل ممارسة الحقوق، وهو الوجه الآخر للعملة ، فالحق فى التعليم شئ معلوم ومعروف منذ عصر "طه حسين" لكن التعليم فى نفس الوقت قد يكون فاقدا لمحتواه الحقيقى إذا لم يدفع الإنسان لتغيير مجتمعه ويصبح بالتالى مجرد شهادة أو ورقة فى يد من تعلموا " . (٣)

(١) حسين كامل بهاء الدين: التعليم والمستقبل ، دار المعارف ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٩٧ ، ص ١١٦ ، ١١٧ .

(٢) عبد الرحمن أحمد لأحمد، حسن جميل طه : التعليم فى اليابان تطوره التاريخي ونظامه الحالى ، الكويت ، د. ط ١٩٨٣ ص ٨٠ .

(٣) عماد صيام وآخرون : تعليم الحق وحق التعليم ، مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان ، ١٩٩٧ ، ص ٩٩ .

عناصر الوعي ومستوياته :

- ١- عنصر معرفي : بمعنى أن يعرف ما هو مرغوب ومطلوب معرفته ، فالجماعة المهنية الواعية هي التي تهتم بمعرفة حقوقها القانونية وواجباتها المهنية كما يحددها القانون رقم ٤٧ / ١٩٧٨ وطبيعة مهنة التعليم .
- ٢- عنصر وجداني : فالجماعة الواعية تكون اتجاها إيجابيا نحو حقوقها القانونية وتمارسها وتتمسك بها وكذلك الاتجاه نحو واجباتها المهنية فتلتزم بها .
- ٣- عنصر سلوكي : بمعنى أن تسلك الجماعة المهنية سلوكا قانونيا واعيا وتلتزم بواجباتها وتتمسك بحقوقها القانونية .^(١)

مصادر تشكيل الوعي عند المعلم :

الوعي ليس فطريا ومن ثم لا يولد مع الإنسان وإنما يكتسب اكتسابا وثمة عدة مصادر من المفترض أنها القنوات التي يستقى منها المعلم وعيه بالتشريعات الخاصة بمهنته وتشمل هذه المصادر مرحلتين:

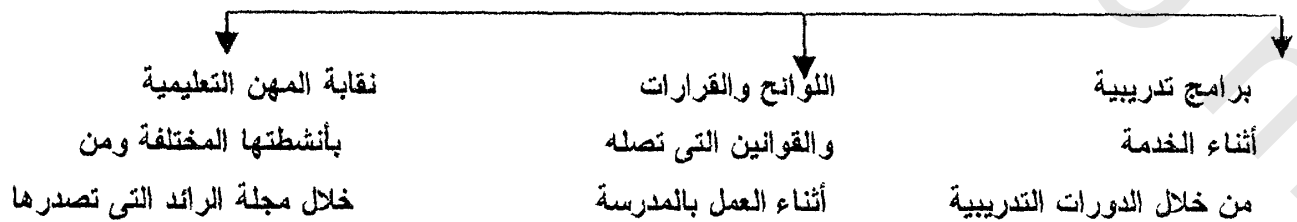
الأولى: مرحلة ما قبل التخرج وهي مرحلة الإعداد داخل الكلية من خلال المقررات الدراسية ومحتواها .

الثانية: من خلال مرحلة ما بعد التخرج من خلال ممارسة المهنة وكيفية تهيئة المعلم لممارسة المهنة وتوعيته بما يجب أن يلتزم به من واجبات وما هو ممنوح له من حقوق وذلك من خلال الآتي :

مصادر وعي المعلم بتشريعات المهنة بعد التخرج :

شكل رقم (٢) يوضح

مصادر وعي المعلم بتشريعات المهنة بعد التخرج



^(١) محمد توفيق سلام : وعي المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية ، مرجع سابق ص ١٢ .

وتمثل عملية إكساب الأفراد الثقافية القانونية التي تتعلق بتنمية وعيهم بحقوقهم وواجباتهم، وبصورة مستمرة متطورة مع التغيرات الحادثة في القوانين ذاتها ووفقا لظروف المجتمع المتجددة من أهم وظائف التربية في عصر يموج بالتغير الآخذ في السرعة.

ومن ثم " أصبح الإنسان يعيش الآن عالما مختلفا أو جديدا آخذا في التشكل بسرعة واستدعى ذلك إعداد الإنسان لتقبل واستيعاب كل ما سبق مما يتطلب أفرادا أكثر وعيا وإدراكا لحقوقهم وواجباتهم ملمين بكل ما يترتب على التغيرات الحادثة من حقائق متجددة وقيم واتجاهات مختلفة أو جديدة ويفرضها التغير.

ومن هنا فإكساب الثقافة القانونية والتوعية من أدق وظائف التربية " (١).

الوعى الحقوقى:

هو جملة الآراء التي تعكس علاقة البشر بالحق القائم، والتصورات التي يملكها البشر حول حقوقهم وواجباتهم وحول شرعية أو عدم شرعية هذا السلوك أو ذلك. (٢)

مصادر الوعى القانونى فى مرحلة الإعداد للطالب المعلم :

بالاطلاع على لائحة كلية التربية جامعة عين شمس الصادرة فى عام ١٩٩٧ تبين الآتى :

١ - تنقسم الدراسة بكلية التربية على قسمين : قسم تخصصى : ويشمل أقسام اللغة العربية ، واللغة الإنجليزية، والفلسفة وعلم النفس ، الطبيعية والكيمياء ، والتاريخ الطبيعى ، والرياضيات ، والجغرافيا، والتاريخ ، اللغة الفرنسية ، واللغة الألمانية الخ.

والقسم الثانى للدراسة القسم التربوى :

وفيه يدرس الطلاب على مدى سنوات أربع إلى العلوم التربوية وطرق التدريس، والمناهج وأصول التربية، وعلم النفس التربوى والصحة النفسية والإرشاد النفسى ، والتربية المقارنة والإدارة المدرسية ، وتبين أن قسم طرق التدريس والمناهج يركز على أحدث الطرق لتدريس المواد المختلفة والتقويم ومهارات التدريس والاتصال بين الطالب والمعلم .

ولعل أقرب الأقسام التربوية المتوقع أن يبيت وعيا قانونيا للمعلم فى مرحلة الإعداد هو قسم أصول التربية ولكن لم يتم العثور على أى أية إشارات إلى وعى بحقوق وواجبات المعلم فى

(١) فاطمة عبد القادر حسن، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ص ٧٤ ، ٧٥.

(٢) المرجع السابق ص ٧٤.

مهنته من خلال المواد التى يدرسها قسم أصول التربية من خلال مادة التربية وقضايا المجتمع، أو مادة التربية ومشكلات المجتمع، مهنة التعليم وأدوار المعلم، الأصول الاجتماعية للتربية، حيث تهتم مادة تربية ومشكلات المجتمع بتعميق وعى الطلاب ببعض المشكلات الاجتماعية فى سياق الثقافة المصرية الراهنة ولم تهتم بعرض نماذج لبعض المشكلات التى تواجه المعلم فى عمله وعرض أفضل الحلول لها وكيفية التغلب عليها ولعل أقرب المواد فى قسم أصول التربية لتدريس مادة تهتم بالواجبات والحقوق هى مادة " مهنة التعليم وأدوار المعلم " لطلاب الفرقة الثانية شعبة التعليم الأساسى، وهو نفس المقرر على طلاب الشعب العامة من خلال مادة مبادئ تربية حيث تهتم بتزويد الطلاب بالمبادئ والقيم الفكرية والخلقية التى تلزم لمهنة التعليم وتطور مهنة التعليم وخصائصها، وأخلاقياتها وأدوارها ومسئولياتها ومن الممكن من وجهة نظر الباحثة تدريس التشريعات التى تخص مهنة التعليم والواجبات المفروضة على المعلم والحقوق التى يستحقها حتى لا يتعرض للجزاء نتيجة جهله بتلك الواجبات والحقوق . والمعلم فى كليات التربية لم يعد إعداد جيداً بحيث يعى ويعرف جيداً تلك الحقوق والواجبات وحدود تعامله مع الآخرين وقد اتضح ذلك من خلال تحليل لائحة الكلية الخاصة بالموضوعات التى يدرسها طلاب كليات التربية فى مرحلة الإعداد. (١)

فى حين أن الكثير من الكليات يدرس لطلابه قانون المهنة والواجبات والحقوق. فعلى سبيل المثال فى كلية الإعلام يدرس الطلاب فى السنة الثانية مادة "تشريعات إعلامية " فيها كل ما يخص الإعلامى ما له وما عليه وحماية النشر وقانون حماية الصحفي نفسه، والميثاق الصحفى. (٢)

ويتناول كتاب " تشريعات إعلام " القضايا الآتية :

- ١- حرية الفكر والتعبير عن الرأى .
- ٢- حرية الإعلام ، المفهوم والعناصر .
- ٣- تشريعات الصحافة فى مصر .
- ٤- نقابة الصحفيين فى مصر .
- ٥- التشريعات الإذاعية .
- ٦- حق التصحيح والرد ونشر البلاغات الرسمية .

(١) مقابلة شفوية مع الأستاذة نيفين شحاتة : محررة صحفية بجريدة الأهرام بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٤ .

(٢) لىلى عبد المجيد : "تشريعات الإعلام"، دراسة حالة على مصر ، العربى للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠١ .

٧- حقوق المؤلف وحماية الملكية الفكرية .

كما يدرس طلاب كلية الإعلام أيضا مادة " جرائم نشر " تتناول قضايا تعرض لها إعلاميون جرائم حدثت من خلال الصحف مثل السب العلنى وحق النقد والطعن فى أعمال الموظف العام. والإعلام المقروء والمسموع والمرئى بالنسبة للقانون الفرنسى والقانون المصرى والمقارنة بين الحريات المباحة فى كل منهم بالنسبة لجرائم النشر. ووجه الخطأ والصواب فيها وكيفية التعامل القانونى مع مثل هذه القضايا .^(١)

وهذا يعكس اهتماما بالغاً بأهمية كفاءة خريج الكلية وأهمية إعدادة إعدادا قويا متسلحا بالوعى بتشريعات المهنة التى تعينه على كفاءة أدائه المهنى .

وفى كلية الصيدلة جامعة الأزهر يدرس الطلاب مادة " تشريعات صيدلية " فى السنة الثالثة يدرس فيها القانون رقم ١٩٦٩/٤٧ الخاص بإنشاء نقابة الصيادلة ، وشروط العضوية وواجبات أعضاء النقابة ، ولانحة آداب المهنة ، والعلاقة بين الصيادلة والجمهور ، وشروط مزاوله المهنة ، والصيدليات الخاصة ، واستيراد الأدوية وبعض الأحكام العامة الخاصة بالمهنة . والاشتراطات الصحية الخاصة بإنشاء المؤسسات الصيدلية وهو مستخرج من الوقائع المصرية العدد ٤١ الصادر فى ١٩٥٦/٥/٢٤ ، ونموذج طلب فتح مؤسسة صيدلية والمستندات الواجب إرفاقها بهذا الطلب وكيفية التعامل معه .^(٢)

ودراسة الطلاب فى الكليات لمواد تخص مهنتهم وقوانين العمل التى تحكمه وكيفية التعامل القانونى معها يتم فى كليات متعددة منذ سنوات طويلة^(٣) فهى الكلية الفنية العسكرية تدرس لطلابها مواد تخص تشريعات العمل فى مهنتهم مثل مادة " إجراءات ولوائح " وفيها يتم دراسة الدورات بصفة عامة مثل كيفية صرف معدة أو جهاز والخطوات التى يجب اتباعها وغير ذلك ، كما يدرس طلاب الكلية أيضا " قانون عسكري " الجزء الخاص بضباط الجيش ، كما يدرس الطلاب أيضا مادة " تقاليد عسكرية " تتناول دراسة كيفية سلوك الضابط وكيف يتعامل مع الآخرين ، وكيف تكون ملابسه ومظهره ، وركوبه للسيارات فلا يركب مثلاً درجة ثالثة ، وهذا مما يحافظ على مكانة وكرامة الضابط فى المجتمع .^(٣)

^(١) طارق سرور . جرائم النشر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠١ .

^(٢) إيهاب فتوح : تشريعات صيدلية ، كلية الصيدلة ، جامعة الأزهر ، طبعة طلابية ، د.ت .

^(٣) مقابلة شفوية مع لواء مهندس / محمد جمال عبد الرحمن ، لواء بالمعاش ، الكلية الفنية العسكرية ، دفعة ١٩٦٧ ، بتاريخ

والمعلم أحوج ما يكون لدراسة تشريعات مهنته التي تساعد على العمل والحفاظ على كيانه وكرامته في المجتمع وهو أحد مظاهر الرقي وحق أساسي له يتسلح به أمام ما يعترضه من مصاعب ومشكلات ولعل ذلك يكون الفرق بين المعلم خريج كليات التربية وغيرها .

ولما كانت مهنة التعليم مهنة ذات طبيعة خاصة فهي في حاجة إلى قانون خاص بها يحكم هذه المهنة شأنها شأن مهنة الصحافة، والصيدلة ، وغيرها ...الخ وبالنظر إلى قانون التعليم في مصر فإنه يركز على القرارات الوزارية والقوانين الخاصة ولم يذكر نهائياً من قريب أو من بعيد أية إشارات إلى طبيعة عمل المعلم في هذه المهنة ولا يذكر الضوابط التي تضبط عمل المعلم ولا واجباته الأساسية وحقوقه القانونية تاركاً ذلك لمجموعة من الأعراف المتوارثة عبر أجيال المعلمين ومجموعة النشرات التي لا تخرج في أغلب الأحيان من أدراج المسؤولين في المدارس مما يوقع المعلمين في شباك الجهل والتخبط والمساءلة أمام الشئون القانونية باعتباره يعرف ويعي تلك الأعراف أو النشرات الكثيرة الواردة من الوزارة أو الإدارة التعليمية فلا يوجد عذر بالجهل بالقانون .

دور نقابة المعلمين في تشكيل الوعي بتشريعات المهنة للمعلمين.

بدأت النقابة فعلياً في منتصف الخمسينات في ممارسة أنشطتها إذ عاصرت السنوات الأولى في إقرار النظام بعد ثورة ١٩٥٢، وعاصرت التوجه الاشتراكي، ثم الحرية النسبية لقوى السوق أو سياسة الانفتاح الاقتصادي. وعلى مدى كل هذه السنوات تعرض قانون النقابة إلى عدد من التغييرات الهامة التي تمس مدة العضوية في مجالس اللجان النقابية والنقابات الفرعية والعامسة كما تمس موارد النقابة ونظام المعاشات^(٢) ونقابة المعلمين أكثر النقابات اعتماداً على السلطة التشريعية في التعبير عن مصالحها ونقابة المعلمين كجماعة للمصالح قد اعتمدت على عدد من الأدوات التي ترتبط بالسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وتمكنت من تحقيق انتصارات جزئية إزاء بعض مطالبها الاقتصادية الحادة .

ويرى البعض إن نقابة المهن التعليمية في مصر والتي تعتبر أكبر النقابات حيث يقترب عدد أعضائها إلى المليون معلم لا تضطلع بدور تربوي من خلال تقديم أنشطة وبرامج تساعد على تحقيق النمو المهني للمعلم المصري في مختلف مراحل التعليم ومختلف التخصصات ممّا أدى إلى سلبيتها وغيابها على خريطة المؤسسات المسؤولة عن تحقيق النمو المهني للمعلم نتيجة

عدم وجود الكوادر الفنية ضمن تنظيمها الذى يمكنه من تقديم برامج وأنشطة مختلفة تحقق النمو المهنى للمعلم المصرى من ناحية ونتيجة لعدم تعاونها أو مشاركتها للمؤسسات المعنية بتحقيق النمو المهنى للمعلم من ناحية أخرى (١).

إن طبيعة العلاقة التاريخية بين نقابة المعلمين والسلطة حددت مشاركة النقابة وحولتها إلى أداة تنفيذية تابعة بدلا من قيامها بدور فاعل وتؤكد التحليلات أنه دون تطوير قنوات فعالة لمشاركة المعلمين فى خطوات تطوير التعليم ودون توفر رؤية قومية مستقبلية يصعب الحديث عن مواجهة التعليم لتحديات المستقبل (٢).

لقد اقتصر دور نقابة المعلمين فى مصر على الاضطلاع بأنشطة محدودة مثل:

- ١ - إصدار مجلة شبه متوقفة ولا تصل ليد المعلم فى أغلب الأحيان.
 - ٢ - الاكتفاء بالدعوة إلى إنشاء مكاتب بالنقابة الفرعية وهى فكرة لم تتحقق بعد.
 - ٣ - الاحتفال السنوى بتكريم المعلم المثالى.
- النقابة التى تعود إلى الخمسينات وتضم حوالى مليون معلم حدد لها القانون أهداف ثلاثة.

- ١ - تعبئة أعضائها وتنظيم جهودهم فى خدمة المجتمع ونشر الثقافة والتعليم.
 - ٢ - رفع مستوى المهنة التعليمية ورفع مستوى المعلمين.
 - ٣ - تقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأعضائها.
- وفى هذا الإطار فقد وزعت النقابة اهتماماتها بين أهداف قومية وتعليمية وأهداف فئوية أو مهنية وقد أوضحت دراسة الحالة التى أجرتها د. أمانى قنديل فى دراستها أن معظم جهود نقابة المعلمين قد اتجهت نحو مطالب وخدمات فئوية وهذا الأمر فى حد ذاته غير معيب وإنما اللافت للنظر هو انسحاب دورها على مدى أكثر من ثلاثين عاما من مساحة قضية التعليم والقضايا القومية (٣).
- ومن ناحية أخرى لا توجد للنقابة خطط أو برامج شاملة أو متكاملة تهدف إلى تحقيق نمو مهنى للمعلم كما أن هناك حقيقة مؤداها عدم مشاركة النقابة للإدارة العامة للتدريب الفنى بوزارة التربية والتعليم فى برامجها التدريبية من أجل تحديد الاحتياجات التدريبية للمعلمين أو تقديم

(١) كمال حسنى بيومي : دراسة مقارنة للدور التربوى لنقابات المهن التعليمية فى مصر والولايات المتحدة الأمريكية ونيجيريا،

دكتورة ، تربية عين شمس ١٩٨٩ ص ٢٨١ : ٢٨٧.

(٢) أمانى قنديل : التعليم وتحديات التسعينات ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، القاهرة ، ١٩٩٤ ص ٧٣.

(٣) أمانى قنديل : التعليم وتحديات التسعينات ، مرجع سابق ، ١٩٩٤ ص ٧٤.

أى دعم مالى أو مادي أو إدارى أو فنى لها، وتؤكد سلبية النقابة فى الدفاع عن المهنة التعليمية فيما يتصل بتسلسل معلمي الضرورة غير المؤهلين حفاظا منها على مستويات المهنة التعليمية^(١). ولعل من الاعتبارات لاجتماعية الأخرى التى تفسر محدودية مشاركة نقابة المعلمين فى القضايا القومية والتعليمية افتقاد الجماعة إلى التجانس فهى بعددها الضخم وتنوع مصادر إعداد المعلم وتوزيعهم على مراحل تعليمية مختلفة ومتعددة افتقدت إلى التضامن الاجتماعى وبلورة واضحة للمصالح والمطالب وقد انعكس كل ذلك على الجماعة فى تركيزها على مطالب وظيفية واقتصادية وتبعيتها للسلطة بل وإدارتها فى بعض الأحيان كجزء من وزارة التعليم ذاتها^(٢). وبينما يرى البعض أن " انزلاقات المنظمات النقابية إلى العمل السياسى ويحدد البعض أسانيد هذا القضاء فى أن السماح بالعمل السياسى للنقابات من شأنه أن يؤدى إلى شيوع الفوضى والإضرابات بين الموظفين وتصبح المصالح الحكومية والمؤسسات العامة ميدانا للصراع والنفاس بين مختلف الاتجاهات السياسية"^(٣).

دور مجلة الرائد فى تنمية وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم :

بدأت النقابة فعليا فى منتصف الخمسينات فى ممارسة أنشطتها وكان لها جذور تاريخية قبل ذلك بكثير. " وأول ما نلاحظ فى التعريف بالنقابة هو ما تذهب إليه المادة الأولى من النص على علاقة النقابة بالاتحاد الاشتراكى العربى ، كما نلاحظ عدم تغير أو تعديل القانون رغم حدوث بعض التعديلات فى الثمانينات إذ تذهب إلى (تنشأ نقابة المهن التعليمية وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتضم المشتغلين بمهنة التربية والتعليم والذين سبق اشتغالهم وتباشر نشاطها فى إطار السياسية العامة للاتحاد الاشتراكى العربى ويكون مقرها القاهرة ولها فروع طبقاً لأحكام هذا القانون).

من الأنشطة التى قامت بها نقابة المعلمين هو إصدارها لمجلة الرائد وأول عدد صدر للنقابة من مجلة الرائد صدر عام ١٩٥٦ ومن خلال اطلاع الباحثة على أعداد من مجلة الرائد التى تصدرها نقابة المعلمين منذ عام ١٩٦٥ وحتى عام ١٩٩٨ وهذه الأعداد هى التى استطاعت الباحثة الحصول عليها فبعد قراءتها وتحليلها وتم ملاحظة الآتى :

(١) كمال حسنى بيومى : مرجع سابق ، ص ٢٨٧.

(٢) أمانى قنديل . جماعة المصالح والسلطة السياسية ، دراسة حالة نقابة المعلمين ، مرجع سابق ، ص ٥٠٢.

(٣) فتحى فكرى . قيود تعبير الموظف عن آرائه فى الصحف ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٩ ، ص ٧٢، ٧١.

١- فى فترة الستينيات:

تناولت الأعداد مجموعة من الموضوعات التى تركز على التربية الثقافية إلى حد ما، كما تناولت بعض الموضوعات والقضايا التربوية الحديثة جداً وقتها والتى لا تزال مناهج كليات التربية تجتريها وتدرسها لطلابها إلى الوقت الراهن مثل دور التربية الصحية فى بناء المجتمع الجديد بقلم / محمد على حافظ ، مشكلات الشباب فى التعليم الثانوى ، بقلم / على مختار خيرى ، علم النفس الصناعى وتطبيقاته فى التعليم الصناعى ، بقلم / نبيل عبد العزيز شريد ، كما تناولت المجلة مقالات تنادى بها حالياً وزارة التربية والتعليم مثل مشروع بنك المدرسة بقلم / محمد عزت نور الدين كما تناولت المجلة باباً بعنوان أخبار الرائد تناول أخبار الدارس والنقابة فى جميع أنحاء الجمهورية كما بدأت المجلة صفحاتها الأولى بأخبار المعلمين فى العالم . وهذا يعكس سبق المجلة فى تناول أحدث الموضوعات والقضايا التربوية كما يعكس قوة المجلة ويقتطعها فى توعية المعلمين بأحدث الجوانب والنظريات التربوية الحديثة ولكن المجلة لم تتناول أية توعية قانونية خاصة بمهنة التعليم أو حقوق وواجبات المعلمين.^(١)

٢- فى فترة السبعينيات:

اهتمت المجلة ببث قدراً أكبر من الثقافة المهنية بوجه عام فعلى سبيل المثال احتوت الأعداد على باب بعنوان أخبار تهمك تناول أخبار النقابة، وأخبار تهم المعلمين من عمارات سكنية لهم وترقيات العاملين بالتربية والتعليم. كما تناولت الأعداد أيضاً أبواباً مثل الرائد وراء شكواك والشكاوى تنحصر فى كيفية استخراج كرنهات النقابة ومسوغات التعيين والأمور الخاصة بنظام الإعارات الخارجية والداخلية ولكن أكثر ما يميز الأعداد فى تلك الفترة هو عدد من المقالات الثرية لكبار الكتاب والأساتذة مثل د/ أبو الفتوح رضوان بعنوان "المعلم قيادة فكرية"، وعبد التواب يوسف بعنوان "حديث مع أحمد الخطيب"، ورواية أخرى بعنوان "مستر شبس"، وقضايا تربوية بقلم / دكتور محمد محمود رضوان تناولت قضايا مثل الحرية فى التعليم والطلاب المعوقون.^(٢) كما تناولت المجلة باب بعنوان مكتبة الرائد تلقى فيها الضوء على أحدث الكتب التربوية والثقافية الجديدة لكتاب ومفكرين مثل كتاب "التربية والتقدم" للدكتور سعد مرسى أحمد وكتاب "التخطيط التعليمى" تأليف فيليب كومز ، وغيره من الكتب .

(١) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، السنة العاشرة ، يوليو ١٩٦٥ . بدون رقم العدد .

(٢) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، عدد صادر بتاريخ ١٩٧٢/١/١٥ بدون رقم العدد .

وفى عدد آخر مقال بعنوان "الحب والعلاقات الإنسانية" للدكتور / محمد محمود رضوان ،
ولقاء مع عميد الأدب العربى الدكتور طه حسين أجراه محمد شلبى، وأخبار تهم المعلمين
ومقال حول تحسين الكفاية الإنتاجية للمعلم بقلم / محمد مصطفى زيدان .^(١)
وفى عدد آخر بدأت المجلة عددها بمقال للدكتور عبد العزيز القوصى بعنوان معايير لإصلاح
نظم التعليم فى الدول النامية وتناولت المجلة أيضا مقالا لعلى الجمبلاطى بعنوان من مبادئ
الإسلام وفى باب قضية تربوية عرض الدكتور محمد محمود رضوان قضية تكافؤ الفرص
التعليمية هذا إلى جانب الأبواب الثابتة مثل الرائد وراء شكواك ، وأخبار تهمك ومكتبة الرائد .^(٢)
وقد أخذت المجلة شكل أكثر عمقا فعرضت مقالا بعنوان : فلسفة التعليم وأهدافه فى مصر
المستقبل للدكتور / سليمان حزين ومقالا آخر بعنوان التطور التربوى فى حياتنا التعليمية
للأستاذ/ محمود النبوى الشال ، وغيرها هذا إلى جانب الأبواب الثابتة مثل مكتبة الرائد ، وأخبار
تهمك ، والرائد وراء شكواك ، وغيرها^(٣) وفى عدد آخر كان المقال الافتتاحي للمجلة بعنوان
الجامعة المفتوحة للدكتور محمد محمود رضوان كما عرضت المجلة مقالا للدكتور إبراهيم
عصمت مطاوع بعنوان التعليم العصري ومطالبه من الوسائل التعليمية والتكنولوجية الحديثة
وباب بعنوان تربيوات عرض موضوع " تعليم الكبار فى ألمانيا الغربية" .^(٤)

شئ فترة الثمانينيات : توقف صدور المجلة فى هذه الفترة .

شئرة التسعينيات:

صدر عدد فى عام ١٩٩٧ وكان عدداً عقيماً لم ينتج عنه أية ثقافة عامة ولا قانونية فقد دار
سول موضوعات غاية فى السذاجة والسطحية مثل المخرج يوسف شاهين كيف وصل إلى
العالمية، لماذا يحصل الأهل على البطولة العربية، قطار الشباب من الصعيد إلى الإسكندرية
وبالعكس كما لاحظت الباحثة نادرا ما نجد اسما للمؤلف بجانب أى مقال مكتوب. وفى العدد
المصادر فى ١٩٩٨ الذى تناول أسماء المكرمين فى عيد المعلم، سوزان مبارك فى عيد الأم،

^(١) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، العدد الأول ، السنة الثامنة عشرة ، يناير/ فبراير ١٩٧٣ .

^(٢) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، العدد الأول ، السنة التاسعة عشرة ، مارس ١٩٧٤ .

^(٣) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، العدد الرابع ، السنة التاسعة عشرة ، ديسمبر ، ١٩٧٤

^(٤) مجلة الرائد ، العدد الرابع ، السنة الثالثة والعشرون ، ديسمبر ، ١٩٧٨

صورة تذكارية للفريق القومى لكرة القدم، نقابات فرعية تصنع النجاح وتطور خدماتها للمعلمين ، ولم تتناول المجلة أى معلومات خاصة بمهنة التعليم^(١)

ثانيا : تحليل لبعض قضايا المعلمين فى الشئون القانونية:

قامت الباحثة بتحليل عدد ١٣٨٥ قضية من القضايا الواردة إلى الشئون القانونية بهدف التعرف على نوعية المخالفات التى يرتكبها المعلمون ، وقد تبين الآتى : علما بأن الإدارات المختلفة (الزيتون / عين شمس / مدينة نصر) .

شكل رقم (٣)



وقد تبين للباحثة الآتى:

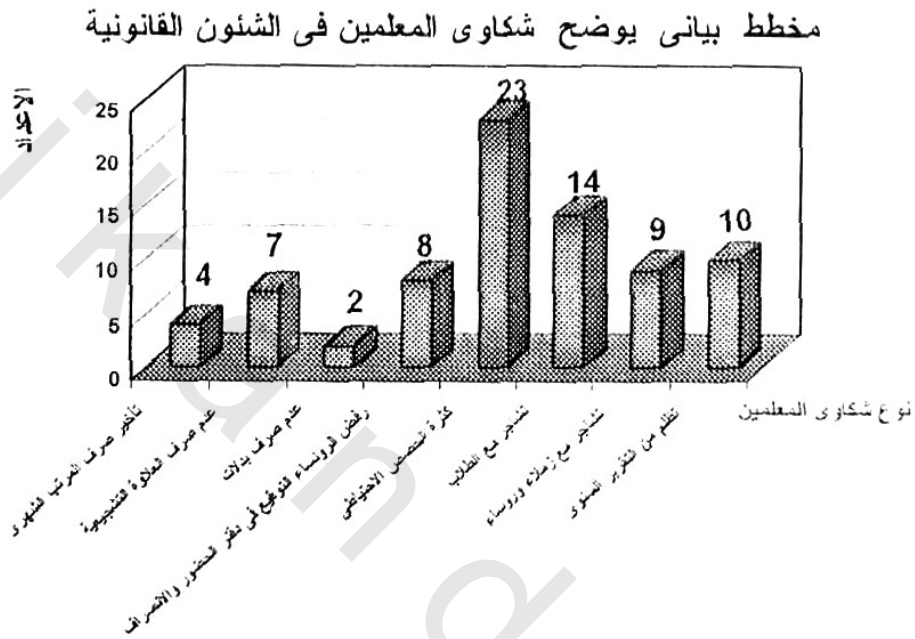
١- كانت أكثر المخالفات التى تحول فيها المدرسون إلى الشئون القانونية تجاوز عدد أيام الإجازة العارضة ، يليها انقطاع عن العمل ، ثم رفض الحصص الاحتياطي أو الإشراف ، ثم خروج بدون إذن ، الانقطاع عن حضور الامتحانات العامة ، ثم دروس خصوصية ، ثم تجاوز مدة التأخير المسموح بها شهرياً (٢٤٠ دقيقة) ، ثم إهمال ، تمارض ، تشاجر وتلفظ بالفاظ خارجة ، ضرب .

^(١) مجلة الرائد : ديسمبر ١٩٩٧ ، وعدد مارس ١٩٩٨ .

وكانت شكاوى المدرسين إلى الشئون القانونية تدور فى الآتى:

تأخر صرف المرتب الشهري ، عدم صرف العلاوة التشجيعية، عدم صرف بعض البدلات، منع وكيل شئون العاملين توقييع المدرس فى دفتر الحضور والانصراف، التظلم من كثرة الحصص الاحتياطى، التلاعب فى دفتر الحضور والانصراف ، تشاجر من قبل المدرسين.

شكل رقم (٤)



كما لاحظت الباحثة:

- ١- عدم العدالة فى توقيع العقاب: حيث نجد عقابا وقع على مدرسين انقطعوا مدة ما بين ٥-١ أيام عن العمل خصم حسب مدة الانقطاع نجد فى إدارة أخرى العقاب خصم يومين علاوة على إنذار بينما فى حالات أخرى احتساب أجازة اعتيادية وحالات أخرى ثم احتسابها من الإجازات العارضة.
- ٢- التحيز ضد الجنس غالبا ما تكثر الشكاوى من جانب الجنس الآخر مدير ضد مدرسين ذكور، مديرة ضد مدرسات (إناث).
- ٣- التحيز لصالح مدير المدرسة ففى قضية يكون الجزاء فيها (وفقا للائحة الجزاء فى قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧) ما بين ٥-٦٠ يوم خصم يكون العقاب

الموقع إنذار فقط .

٤ - تم تحويل بعض المدرسين إلى الشئون القانونية فى تأخير مدته ٢٤٠ دقيقة مع أنه ليس هناك مخالفة مما يعكس جهل العاملين بشئون العاملين بالمدرسة بالقانون وإما تصيد الأخطاء للمدرسين .

٥ - قضايا الانقطاع عن أعمال الثانوية فى بعض الإدارات حفظ.

٦ - هناك قضايا مثل رفض دخول حصة أساسية أو رفض دخول حصة احتياطي يكون العقاب الموقع فيها خصم يومين أو يوم.

٧ - قضايا الإهمال عادة كان العقاب فيها حفظ لعدم ثبوت الأدلة.

٨ - تساوى العقوبة فى حالات تجاوز العارضة، التأخير، الغياب دون عذر.

٩ - هناك بعض القضايا لم يبت فيها بحكم منذ عام ٩٨ حتى الآن (عام ٢٠٠٠).

وفى مقابلة شخصية مع الأستاذة / ناريمان فهمى مدير الشئون القانونية بإدارة الزيتون التعليمية بتاريخ ١٠/٧/٢٠٠٠ م^(١).

وتشير مدير شئون قانونية بالقاهرة إلى إنه أحيانا تصدر إلى المدارس نشرات تطالب المدرسين بالحضور إلى المدارس يوم الجمعة وأحيانا تكون قرار وزارى يطلب ذلك من المدرسين دون أن يحتسب ذلك اليوم بأجر إضافى. فتقول الأستاذة ناريمان مدير شئون قانونية بالقاهرة : إذا تغيب المدرس فى هذا اليوم (الجمعة) تعاقبه الشئون القانونية بخصم يوم من راتبه.

وحين سألتها كثير من الجزاءات حفظ فما معنى حفظ أجابت : أى لم تثبت المخالفة .

أما الموظفين المتشاجرين فتختلف العقوبة الواقعة عليها حسب الشهود والأدلة ولكن غالبا ما يكون حجم الخطأ واحد لدى الطرفين فتكتفى بتوقع الخصم المتساوى لكل منهما.

أما عن مصادر توقيع الجزاءات على المدرسين فى قضايا (احتياطي - إشراف - دفتر مكتب... الخ) فيحاسب عليها فى ضوء قانون ٤٧ / ٧٨ بشأن العاملين المدنيين بالدولة فى باب إخلال بواجبات الوظيفة وهى لائحة ملحقة بالقانون ٤٧ / ١٩٧٨ .

أما عن كيف يحسب الجزاء الذى يوقع على المدرس الذى تجاوز تأخيرته ٢٤٠ دقيقة فى الشهر يكون إنذار أو خصم يوم . أما إذا رفض مدير المدرسة توقيع المدرس صباحا فى الحضور فهذا

^(١) مقابلة شخصية مع الأستاذة / ناريمان فهمى مدير الشئون القانونية بإدارة الزيتون التعليمية بتاريخ ١٠/٧/٢٠٠٠ م .

من حقه ويعاقب بالخصم من راتبه إذا حرر بذلك محضرا بقسم الشرطة لإثبات ذلك لأنه قد تعدى الإدارة .

أما عن تناول الشاي والسندوتشات داخل حجرات المدرسين فهي مخالفة حسب نوعية الأكل التى يأكلها المدرسون أما إذا كان أكلا بسيطا فلا مانع .

وقد تمر عدة سنوات حتى يبت فى بعض القضايا التى نحولها إلى الوزارة أو النيابة الإدارية . أما بالنسبة لمعيار نصاب الحصص للمدرس على أساس الدرجة أم على أساس المسمى الوظيفى فهي متروكة للتوجيه وهو الذى يختلف فى رأيه من إدارة لأخرى .

أما عن رفض المدرس للحصة الاحتياطى فهل يمكن أن يصبح الجراء خصم ثلاثة أيام من راتبه ففى ذلك تعسف شديد وقليل ما توجد . والخصم من الراتب يؤثر على الحوافز الشهرية وكذلك الإنذار ولكن بشرط ألا يقل توقيع المدرس فى الشهر عن اثنين وعشرين يوما فى الشهر .

من أهم الوظائف الاجتماعية للقانون الحفاظ على النظام العام فالحياة الاجتماعية داخل المجتمع تقوم على أساس التوقع المستمر لسلوك الآخرين ، فالإنسان يمكنه الانصراف لعمله وهو مطمئن إلى ما سوف يقوم به الآخرون بفعله وإلى أن حقوقه محفوظة مصانة اعتمادا على مجموعة المعايير والقيم والتوقعات الاجتماعية لسلوك المنظمة لحركة الناس داخل المجتمع . (١) إن ممارسة الاجتهاد تقتضى معرفة الحق ، ومعرفة الواقع ، " وهناك أمور لا تتصل بالعمل المباشر ولكن يتعين على الموظف الالتزام بها وهذه من الأمور التى وردت بنص قانون العاملين المدنيين بالدولة وعلى الموظف الالتزام بها وإن كانت لا تتعلق بالعمل مباشرة ولكن يسرى عليها ذات الحكم ومنها :

١ - نوع الحياة التى يحياها .

٢ - المظهر الذى يظهر به بين الناس ومن يخالطهم من الأصدقاء .

٣ - الأماكن التى يرتادها والهوايات التى يمارسها .

٤ - معاملته لزوجته وأولاده ومدى قيامه بواجبه كرب أسرة بل وسلوك زوجته والكبار من بناته .

من منطلق أن الحياة الخاصة للموظف تنعكس على مركزه الوظيفى والقاعدة المسلم بها أن الموظف للوظيفة وشروط الصلاحية لشغل المنصب لا تقتصر على الموظف شخصا بل تمتد إلى

(١) نبيل محمد توفيق السمالوطى : الأيدلوجيا وقضايا علم الاجتماع النظرية والمنهجية والتطبيقية ، دار المطبوعات الجديدة ،

الإسكندرية ، ١٩٨٩ ص ٢١٨ .

مركزه فى الأسرة وفى المجتمع لأنه لن يستطيع القيام بأعباء المنصب إذا فقد الهيبة بين الناس وكثيرا ما يضطر بعض كبار رجال الإدارة إلى الاستقالة بسبب فضيحة تنسب إلى زوجه أو أحد أفراد أسرته المقربين .^(١)

أهمية وعى المعلم بحقوقه وواجباته المهنية من منطلق الإعلان العالى لحقوق الإنسان :

من المسلم به أنه لا يمكن أن تصدر تشريعات تخالف الإعلان العالمى لحقوق الإنسان التى صدرت من أجل الحفاظ على كرامة وحقوق الإنسان ولا شك أن عدم وعى الإنسان بهذه الحقوق قد يعرضه لعدم التمتع بها والمعلم أحوج ما يكون إلى التمتع بهذه الحقوق وضرورة الوعى التام بها كذلك وعيه بالتشريعات التى تحكم مهنته لابد أن تتطابق مع ما جاء فى مواد هذا الإعلان من حقوق .

وقد صدر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى ١٠/١٢/١٩٤٩ وقد عدد حقوق الإنسان فى الكرامة ، والحرية ، والحياة ، .. الخ وواجب الدولة أن تنمى وتحمى هذه الحقوق . ولا يجوز و تنتهك الحقوق والحريات الأساسية أو تحرض موظفيها على انتهاك هذه الحقوق فعلا فى الممارسة العملية .

ويناط الأمر بجماعة المثقفين المؤمنين بالمثل الإنسانية العليا والرفيعة ، حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لحقوق الإنسان وتوفير سبل حمايتها تبعا للظروف ، وإنما صياغة الأولويات والاستراتيجيات التى تيسر النضال من أجل تحسين الوضع الحقوقي فى بلادهم ، ولكن المثقفين الحقوقيين لا يمكنهم وحدهم النضال من أجل تحسين هذا الوضع ففى كل الأحوال يتوقف هذا الهدف على شعور مجتمع ما بالمسئولية الجماعية نحو العمل المتناسق للحصول على الحقوق التى أقرها المجتمع الدولى كله والتمتع بها فى بلاده

لذا فقد قامت الباحثة بالاطلاع على الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وتحليل بعض مواد من أجل استخلاص حقوق وواجبات المعلم وأهمية وعيه بها حتى لا يخالفها عن طريق الجهل بها والقانون لا يحمى من لا يعرف القانون كما نعلم .

(١) سليمان محمد الطماوى : الجريمة الأدبية ، دراسة مقارنة ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، ١٩٧٥ ، ص ١٩٩ ، ٢٠٠ .

١- تقول المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لكل فرد

الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه. (١)

لا يتحقق هذا المبدأ مع المعلمين وكيف تتحقق السلامة في ظل غياب الوعي الكافي للمعلمين أثناء العمل والدليل على ذلك أن معظم قضايا المعلمين في الشئون القانونية هي قضايا إدارية تنم عن غياب الوعي بها مما يجعل كثير من المعلمين ينزلق في الوقوع في الأخطاء التي تعرضه - بالتالي - إلى العقوبات على اعتبار أنه لا عذر بالجهل بالقانون ، وهذا يؤدي إلى عدم الثقة بالنفس والشعور بالقلق والتوتر ولا شك سوف ينعكس على أدائه لعمله ، ويقول د/ طه حسين في كتابه " مستقبل الثقافة في مصر " :

أول ما يجب عليك لهذا المؤدب أن تثق به ، وتطمئن إليه ، وتشعره بتلك الثقة وهذا الاطمئنان ، فإن أنت لم تفعل ذلك وأبيت إلا أن تندس بين المعلم وتلميذه وأن تشعر المعلم في كل لحظة بأنك من وراءه وتقيد أنفاسه وتحصى عليه الكبيرة والصغيرة أفسدت عليه أمره من جميع الوجوه .

أ- أفسدت عليه رأيه فيك قبل طل شيء فلم ينظر إليك على أنك شريكه ومعاونه على مهمة التربية والتعليم ، وإنما ينظر إليك على أنك حاكم ومسيطر تدفع إليه أجرا وتتقاضاه عملا ، فصانعك وخادعك وقامت التهمة بينك وبينه مقام الثقة والشك مقام الأمن واليقين .

ب- أفسدت عليه رأيه في التلميذ فلم ينظر إليه على أنه أمانة قد أتمن عليها وإنما ينظر إليه على أنه مادة للعمل فيعامله معاملة المادة الجامدة الهامدة لا معاملة الكائن الحي ولا معاملة الإنسان الناطق .

ويصبح المعلم آلة من الآلات في هذا المصنع العقيم السخيف الذي تسميه المدرسة والذي تصنع فيه الدولة أبناء الشعب على مثال واحد وصورة واحدة ، وتخرجهم بعد ذلك أفواجا كما يخرج المصنع ما يخرج من المصنوعات ، نعم يصبح المعلم أداة ، وتصبح المدرسة مصنعا ويصبح التلاميذ مادة ويفقد التعليم والتربية أخص ما يحتاجان إليه من المقومات وهو الحياة والحب والنشاط والطموح .

(١) جعفر عبد السلام : مبادئ القانون الدولي العام ، بدون ناشر ، طبعة خامسة ، ١٩٩٦ ، ص ٢٢٣ .

ج- وأفسدت عليه رأيه فى نفسه ، فلم ينظر إلى نفسه على أنه وكيل الشعب وأمينه على تكوين الشباب وتنشئة الأجيال وإنما ينظر إلى نفسه على أنه أجير موظف أجير يقبض فى آخر الشهر مقدار من المال ويؤدى حسابا عسيرا عن العمل الذى قبض من أجله هذا المال . (١)

وبعض هذا يكفى لفقد المعلم ثقته بنفسه وحبه لمهنته وإيمانه بكرامة هذه المهنة وينظر المعلم إلى التعليم والتربية على أنهما مصدر يغفل عليه القوت لا أكثر ولا أقل .

وحول هذا المعنى يذهب تربوى بارز آخر وهو " أحمد نجيب الهلالي " بقوله : على أن المعلم - بسبب النظام المتبع حاليا - أصبح يشعر بأنه موظف كل همه إلقاء دروسه لا تربطه رابطة قوية بالمدرسة ولا بالتلاميذ ، وقد زادت الوزارة هذا الشعور قوة بما أرهقت به المعلمين من التكاليف من كثرة التنقلات (٢) مثال ما يجرى على ساحة التعليم من النقل التعسفى من مدرسة لأخرى أو من قبل الوزارة مما يشعر المعلمين بعدم الأمان لهم ولأسرهم وفى هذا خرق للإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

وتقول المادة الخامسة من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان لا يعرض
أى إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو
الحاطة بالكرامة .

وترى الباحثة أن تعدد شكاوى المعلمين من كثرة النقل التعسفى لهم بدعوى تلك العبارة المطاطة "صالح العمل" والتي لا يوجد تقنين أو ضوابط معينة لها مما يعرض المعلمين والمعلمات للشعور بالقلق والتوتر وبالتالي عدم الاستقرار الأسرى وكذلك توقيع عقوبات على بعض المعلمين دون إنذارات سابقة أو تحقيق والتي تتمثل فى النقل والخصم من الراتب أو الحرمان من مكافأة الامتحانات ولا سيما معلمى المدارس الخاصة . ويرى البعض أن " المعلم فى نظر المجتمع الراقي ليس مزيلا للأمية ، أو ملقنا للعلوم والمعارف فحسب وإنما هو مكون للشخصيات البشرية وصانع للشعوب والأمم وهو سراج ساطع يستضاء بنوره فى ظلمات الحياة ومثال صالح تنطبع صورته فى أعماق النفوس وهداية سماوية ترشد القلوب وتسدد

(١) طه حسين : مستقبل الثقافة فى مصر ، مطبعة المعارف ومكتبتها بتصر ، د.ط ، ١٩٣٨ ، ص ١٣٢، ١٣٣ .

(٢) أحمد نجيب الهلالي : تقرير عن التعليم الثانوى ، عيوبه ووسائل إصلاحه ، القاهرة ، أبريل ١٩٣٥ ، ص ٣٥ .

الخطوات". (١) و"ينبغي أن نطالب بالكرامة والطمأنينة للذين نأمنهم على إذاعة العلم والمعرفة في أبناء الشعب كما نطالب بالكرامة والطمأنينة للذين نأمنهم على تحقيق العدل بين الناس ، حينئذ نستطيع أن نطالب المعلم بأن يخلص لمهمته وينصح لتلاميذه ويحتمل في سبيل ذلك المشقة والجهد والعناء". (٢)

كما ترى الباحثة أنه مع زيادة ظاهرة العنف في المدرسة سواء تجاه التلاميذ بعضهم بعضاً أو تجاه التلاميذ للمعلمين من شأنه أن يهدد كرامة المعلم وكذلك الصورة السيئة للمعلم في وسائل الإعلام كل ذلك يفقد هيبة وكرامة المعلم ويتناقض مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

المادة السادسة : لكل شخص أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية .

وتتساءل الباحثة كيف يكون للمعلم هويته القانونية في ظل غياب الوعي بتشريعات مهنته أسوة بزملائه في المهن الأخرى ، فالمهندس ، والمحامي ، والمحاسب ، والصيدلي ، والضابط ، والصحفي ، والمذيع ، وغيرهم يتلقون أثناء دراستهم الجامعية بعض الدراسات حول التشويعات الخاصة بمهنتهم كي يعرف كل منهم ما له وما عليه مما يبصره بكيفية التعامل مع الآخرين ويتحدد على هذا الأساس شخصيته القانونية . أما المعلم في كليات الإعداد لا يتلقى أية دراسات تتعلق ببث الوعي بتشريعات مهنته سواء التي توضح حدوده مع التلاميذ وحدودهم معه ، وكذلك الزملاء ، ورؤسائه في العمل أو التشريعات الخاصة بحقوقه وواجباته في المهنة من قوانين وقرارات وزارية ، ولوائح ومتى يلجأ إلى نقابة المعلمين ... إلخ

المادة الثامنة : لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإتصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون .

(١) جورج شهلا ، عبد السميع حريلى ، ألماس شهلا حنايا : الوعي التربوي ومستقبل البلاد العربية ، الطبعة الأولى ، دار الكشاف ، بيروت آيار ، ١٩٥٥ ، ص ٣٨٨ .

(٢) طه حسين - مستقبل الثقافة في مصر ، الجزء الثاني ، مرجع سابق ص ٢٥٠ .

ويتضح ذلك من خلال بعض قضايا المعلمين فى مجلس الدولة وهؤلاء قلة قليلة إذا ما قورنت بعدد المعلمين على مستوى الدولة ولكن غياب الوعى الحقوقى لدى المعلمين يجعلهم يسبحون فى أخطائهم الناتجة عن عدم توعية كافية بها وبخاصة مع تعدد وتغير وتجدد القوانين والقرارات الوزارية واللوائح والنشرات يوما بعد يوم .

المادة التاسعة عشرة : لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أى تدخل واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية .

ولكننا نجد المعلم عليه أن يحافظ على النظام السائد فى المجتمع وأن ينفذ السياسة المفروضة عليه دون إبداء للرأى فى أى شىء حتى فى المنهج الدراسى الذى يدرسه وإلا اتهم بالشغب والخروج على القانون والأمن العام للدولة . كما أن هناك تشريعات خاصة بالنظام الداخلى لمهنة التعليم مثل تحريم العمل السياسى ، تحريم النشر والكتابة بدون إذن مسبق ... إلخ

المادة الثالثة والعشرون : لكل شخص الحق فى العمل ، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة .

ولكن ما تفعله الدولة أنها تقوم بتعيين عدد كبير من الخريجين فى التدريس بصرف النظر عن كونهم مؤهلين نفسيا وتربويا لعملية التدريس أم لا وذلك لسد العجز فى عدد من المدارس فى مختلف أنحاء الدولة وهذا يتنافى مع حرية اختيار المهنة فالتدريس مهنة مرهقة وشاقة والعمل بها ينبغى أن يقسم على حب المهنة من أجل تحمل مشاقها علاوة أن العائد المادى منها غير كبير لذلك لا يقبل كثير من الخريجين عليها وإن كان البعض فى الآونة الأخيرة أصبح يقبل عليها بعد تنامى ظاهرة الدروس الخصوصية التى قصمت ظهر العملية التعليمية وأضعفت قوته وتأثيره فى الحياة . وعلى جانب آخر نجد الدولة تلغى التكليف لخريجي كليات التربية الذين أقبلوا على الدراسة فى الكلية حبا فى المهنة ونجد فى كثير من نتائج التعيينات فى وزارة التربية والتعليم تعيين كثير من غير خريجي كليات التربية الذين تقدموا للعمل بمهنة التدريس .

المادة الرابعة والعشرون : لكل شخص الحق فى الراحة فى أوقات الفراغ ولاسيما فى تحديد معقول لساعات العمل وفى عطلات دورية بأجر .

"بعد أن يتخرج المعلم ويشعر في عمله لابد له من الطمأنينة وراحة البال فيما يتعلق بأمور معيشتة ومعيشة عياله ، ومن واجب المجتمع أن يتيح له حياة عزيزة تحفظ كرامته بين الناس لكي ينصرف بكليته إلى مهام وظيفته والمعلم بحكم مهنته يحتاج إلى ضرورات عقلية ونفسية فضلا عن الضرورات المادية فهو يحتاج إلى شيء من الفراغ والسعة ويحتاج إلى اقتناء الكتب والمجلات".^(١)

ولكننا نجد المعلمين وخاصة في الآونة الأخيرة يتضررون من عدم تمكنهم من الحصول على إجازاتهم الاعتيادية القانونية حتى في الإجازة الصيفية نظرا للقرارات التعسفية لمديري المدارس مما يشعرهم بالغضب وعدم الرضا عن مهنتهم وهذا يتعارض مع القانون ١٩٧٨/٤٧ للعاملين المدنيين بالدولة ويتعارض أيضا مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

المادة السادسة والعشرون : يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملا وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين الشعوب .

إن أوضاع المدارس نفسها من أبنية وتجهيزات غالبا ما تكون غير كافية كمواصفات تضمن بشكل عام الحد أو المنع لطموح المعلمين أو إنتاجيتهم والذي يؤدي عادة إلى التكيف والخضوع ، أو إلى الرفض والهروب من مهنة التدريس عند أول فرصة مناسبة أو ممكنة .
والمعلم اليوم غيره بالأمس ، فمن حقه أن يحتل المركز الاجتماعي اللائق به ومن حقه أن يحترم رأيه في الأمور التعليمية والثقافية ومن حقه أن يعتمد عليه في توجيه النشء توجيهها سليما وطنيا ، ومن حقه أن يتولى الزعامة فيما يتعلق بالشئون الاجتماعية ومن حقه أن يفسح له مجال الرقي والتقدم بحسب ما لديه من كفاية وأهلية .

المادة السابعة والعشرون : لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكا حرا في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه .

(١) جورج شهلا ، عبد السميع حربلى ، ألماس شهلا حنايا : مرجع سابق ، ١٩٥٥ ، ص ٣٨٨ ، ٣٨٩ .

يحتاج المعلم إلى اقتناء الكتب والمجلات وإلى حضور المؤتمرات والاشتراك فى الجمعيات ويحتاج إلى الأسفار من حين إلى حين توسيعا لمعارفه وكل ذلك لا يمكن أن يتم له إن قتر عليه المجتمع وضيق معيشتة . فإن العقل والنفس يحتاجان إلى الغذاء كما يحتاج إليه الجسد وليس أحوج لهذه التغذية من المعلم إذ كيف يستطيع أن يغذى تلاميذه وهو هزيل جاف ؟ !

أما بالنسبة لجانب المساهمة فى التقدم العلمى فالمعلم يجد من المعاناة والعراقل التى تعوقه عن مواصلة دراساته العليا فتارة يضطر إلى الغياب إلى درجة نفاذ إجازاته العارضة وهو بالطبع - وفقا للقرارات التعسفية من الإدارة المدرسية - محروم من استخدام حقه القانونى فى الإجازات الاعتيادية وعلى ذلك فهو يضطر إلى التزويغ من المدرسة بشكل أو بآخر وذلك لأنه ليس هناك تشريعا يسهل على المعلم مواصلة دراساته العليا سوى الحصول على الإجازات بدون مرتب والذي يحتاج إليه للإتفاق على الكتب والمراجع .

المادة الثامنة والعشرون : لكل فرد الحق فى التمتع بنظام اجتماعى دولى تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها فى هذا الإعلان تحققا تاما .

بدأ الرئيس مبارك فى عام ١٩٩٠ مشروعه للنهضة بإعلانه أن التعليم أصبح قضية أمن قومى ، ولما كان إذاعة الوعى الحقوقى تدعما لهذا الشعار و" الوعى الحقوقى هو معرفة تنصب على مجال خاص من الحياة الاجتماعية وإنها معرفة لسائر الظواهر الحقوقية وبشكل رئيسى لتصورات حقوق وواجبات المواطنين " .^(١)

ومن الأحرى أن ينتشر الوعى الحقوقى بين المعلمين حتى يتسنى له أداء واجباته على الوجه الأكمل وفى ظل الطمأنينة وراحة البال .

" فالمعلم هو نقطة الانطلاق وخاتمة المطاف وشخصيته أقوى عامل فعال فى نفس الطالب والعناية بحسن اختياره وبصحة تدريبه ، بتنمية روح المسؤولية فيه وبيعث روحه القومية بتعزيز شأنه فى المجتمع " .^(٢)

(١) أك أوليدوف . الوعى الاجتماعى ، ترجمة ميشيل كيلو ، دار ابن خلدون ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٢ ، ص ٨١ .

(٢) قسطين زريق : التربية العربية ، مجلة الأبحاث ، السنة السادسة ، الجزء ٢ ، حزيران ١٩٥٣ ، ص ٢٠٦ .

تحليل بعض مواد دستور جمهورية مصر العربية الصادر عام ١٩٧١ :

المادة ٨ من الباب الثانى تنص على الآتى : تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين فى الدولة .

ومن خلال تحليل الدراسة لقضايا المعلمين فى الشئون القانونية تبين أن هذا المبدأ لا يتحقق مع المعلمين بوصفهم موظفين فى الدولة حيث ينص قانون العاملين المدنيين بالدولة على عدد من أيام الإجازات للمعلمين سنويا ولا يستطيع المعلمون الحصول عليها نظرا لطبيعة المهنة بل وقد تعرض عدد كبير من المعلمين للخصم والجزاءات لأنهم غابوا عن العمل لظروف صعبة ولم يتمكنوا من الحصول على إجازة مع أن رصيد إجازتهم يسمح بذلك وفى ذلك خرق لدستور الدولة .

هذا ومن ناحية أخرى فالمعلمون فى المدارس الخاصة لا يخضعون لقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧ وإنما يخضعون لقانون العمل رقم ١٩٨١/١٣٧ بشأن العمل فى القطاع الخاص مما يكشف عن عدم تكافؤ الفرص وعدم وجود قانون موحد يحكم العمل بين المعلمين وخاصة أنه يوجد من المعلمين فى المدارس الحكومية يعملون فى المدارس الخاصة بنظام الإعارة الداخلية وهذا يعد خرقا لدستور الدولة .

المادة رقم ٥٦ تنص على إنشاء النقابات والاتحادات على أساس ديمقراطى حق يكفله القانون وتكون لها الشخصية الاعتبارية وينظم القانون مساهمة النقابة والاتحادات فى تنفيذ الخطط والبرامج الاجتماعية ورفع مستوى الكفاية ودعم السلوك الاشتراكى بين أعضائها وهى ملزمة بمسائلة أعضائها عن سلوكهم فى ممارسة نشاطهم وفق مواثيق شرف أخلاقية والدفاع عن الحقوق والحريات المقررة قانونا لأعضائها.

ومن خلال الدراسة تبين الدور السلبي لنقابة المعلمين فهى لا تدافع عن حقوق ومصالح أعضائها أسوة بالنقابات الأخرى وتبين أيضا من خلال قضايا المعلمين فى الشئون القانونية أن النقابة لم تقدم أية مساعدة لأعضائها وفى ذلك انتهاك لدستور الدولة .

وتنص المادة ٦٥ على أن الدولة تخضع للقانون واستقلال القضاء وحصانته أساسيان لحماية الحقوق والحريات .

وقد لاحظت الباحثة من خلال قضايا المعلمين في الشئون القانونية تعرض بعض المعلمين للخصم من الراتب والجزاء لأنه رفض التوقيع على حصة احتياطية وتم اعتبار ذلك امتناع عن العمل مع أنه لا يوجد تشريع قانوني يقنن توزيع الحصص الاحتياطية على المعلمين ولكن يحكم ذلك مجموعة من الأعراف التي توارثها المعلمون عبر الأجيال فكيف يحاسب المعلم ويتعرض للعقاب والجزاء نتيجة لأعراف ؟ أليس في ذلك مخالفة للدستور ؟! .

المادة ٦٧ تنص على أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته مع محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه .

ومعنى ضمانات الدفاع عن النفس وعيه بكيفية الدفاع عن نفسه وقد تبين من خلال هذه الدراسة ضعف مستوى وعي المعلمين بتشريعات مهنتهم على مستوى الواجبات والحقوق وتتساءل الباحثة كيف يضمن المعلم الدفاع عن نفسه وهو يجهل واجباته وحقوقه ؟ وهذا أيضا يعد خرقاً للدستور الدولة .